بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله واله اجمعين
اما بعد فهذه رسالة في المنطق وسميته بالرسالة الشمسية في
قواعد المنطقية ورتبته على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة
معتصما بحبل التوفيق من واهب العقل ومتوكلا على جوده
المفيض للخير والعدل انه خير موفق ومعين اما المقدمة ففيها
بحثان الاول في ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه العلم اما تصور
فقط وهو حصول صورة الشيء في العقل او تصور معه حكم وهو اسناد
امر الى اخر ايجابا او سلبا ويقال للمجموع تصديق وليس الكل من كل
منهما بديهيا والا لما جهلنا شيئا ولا نظريا والا لدار او تسلسل بل البعض
من كل منهما بديهي والبعض الاخر نظري يحصل بالفكر وهو
ترتيب امور معلومة للتادي الى مجهول وذلك الترتيب ليس بصواب
دائما لمناقضة بعض العقلاء في مقتضى افكارهم بل الانسان الواحد
يناقض نفسه في وقتين فمست الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق الا
كتساب النظريات من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد من
الفكر الواقع فيها من المنطق ورسموه بانه الة قانونية تعصم مراعاتها الذهن
عن الخطاء في الفكر وليس كله بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه ولا نظريا
والا لدار او تسلسل بل بعضه بديهي وبعضه نظري مستفاد منه البحث الثاني
في موضوعه موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه التي تلحقه لما هو هو اي لذاته
او لما يساويه او لجزئه وموضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان
المنطقي يبحث عنها من حيث انها توصل الى تصور مجهول او تصديق
مجهول

مجهول ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور ككونها كلية وجزئية
وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا ومن حيث يتوقف عليها الموصل
الى التصديق اما توقفا قريبا ككونها قضية وعكس قضية ونقيض قضية
واما توقفا بعيدا ككونها موضوعات ومحمولات وقد جرت العادة بان
يسمى الموصل الى التصور قولا شارحا والموصل الى التصديق حجة
ويجب تقديم الاول على الثاني وضعا لتقدم التصور على التصديق
طبعا لان كل تصديق لا بد فيه من تصور المحكوم عليه اما بذاته او
بامر صادق عليه والمحكوم به كذلك والحكم كذلك لامتناع الحكم ممن
جهل باحد هذه الامور الثلثة واما المقالات فثلث المقالة الاولى
في المفردات وفيها اربعة فصول الفصل الاول في الالفاظ دلالة ال
اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة الانسان على
الحيوان الناطق وبتوسطه لما دخل فيه تضمن كدلالته على الحيوان فقط
او الناطق وبتوسطه لما خرج عنه التزام كدلالته على قابل العلم وصنعة ال
الكتابة ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الخارج بحالة يلزم من
تصور المسمى تصوره والا لامتنع فهمه من اللفظ ولا يشترط فيها كونه
بحالة يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه كدلالة لفظ العمى على البصر
مع عدم الملازمة بينهما في الخارج والمطابقة لا تستلزم التضمن
كما في البسائط واما استلزامها الالتزام فغير متيقن لان وجود
لازم ذهني لكل ماهية يلزم من تصورها تصوره غير معلوم وما قيل
ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها ممنوع ومن هذا
تبين عدم استلزام التضمن الالتزام واما هما فلا يوجدان الا مع
المطابقة لاستحالة وجود التابع من حيث انه تابع بدون المتبوع والدال
بالمطابقة ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو مركب كرامي

Copyright © King Saud University